

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩٧ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إعاره مفتش بيطرى بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد إعاره السيد الدكتور محمود محمود عبد العزيز محمود ، المفتش البيطرى بمصلحة الطب البيطرى بوزارة الزراعة للعمل بالمؤسسة المصرية التعاونية الاستهلاكية لمدة سنة اعتبارا من أول مارس سنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩٨ لسنة ١٩٦٥

بتحديد مرتبات رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة شركات المساهمة ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بعدم جواز تعيين أى شخص فى الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثرا إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ١٩٦١ بتعديل تشكيل مجالس إدارة شركات المساهمة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٥ بشأن تشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة ١ - تحدد مرتبات رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية وفقا للكشف المرفق بهذا القرار .

مادة ٢ - يتقاضى رؤساء مجالس إدارة هذه الشركات المرتبات وبدل التمثيل المبين قرين اسم كل منهم من تاريخ تعيينه فى هذه الوظيفة ، على أن ينخفض هذا البدل بمقدار الربع .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر